

طلب الترخيص أو تجديد الترخيص  
بإشغال الطريق  
(يسري على محافظة القاهرة فقط)

بيانات تملأ في حالة الترخيص أو تجديد الترخيص بإشغال الطريق:

اسم طالب الترخيص / طالب التجديد.....  
الجنسية..... تاريخ الميلاد: / /  
الموطن الأصلي: ..... الموطن الحالي: .....  
نوع الإشغال: ..... كيفية مباشرته: .....  
موقع الإشغال: ..... مساحته: .....  
مدة الإشغال: .....

بيانات تملأ في حالة تجديد الترخيص بإشغال الطريق:

رقم ترخيص الإشغال..... تاريخ إصداره / / جهة إصداره..... تاريخ انتهائه / /  
المدة المطلوبة لتجديد ترخيص الإشغال: من / / إلى / /

توقيع مقدم الطلب

( .....

تحريراً في / /

## القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب ( الترخيص / تجديد الترخيص ) بإشغال الطريق بوحدات الإدارة المحلية بمحافظة القاهرة.

تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للسواد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٤/١ (كثيرة للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة والمحافظة) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيعات المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية - وذلك على النحو التالى :

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :-

◆ مستندات رئيسية تقدم فى حالة طلب (الترخيص أو تجديد الترخيص) بإشغال الطريق :

- صورة مستند إثبات الشخصية ( بطاقة شخصية / عائلية / رقم قومى ... الخ ) والأصل للاطلاع

- الإيصال الدال على سداد رسم النظر مستوفيا الدمغة.

◆ فى حالة طلب الترخيص بإشغال الطريق تقدم المستندات الآتية بالإضافة إلى المستندات الرئيسية

السابقة :

- صورة ترخيص المحل مع الاطلاع على الأصل.

- رسم هندسى أو كروكى لموقع الأشغال .

- صورة البطاقة الضريبية ( مع الاطلاع على الأصل ) .

◆ فى حالة طلب تجديد الترخيص بإشغال الطريق تقدم المستند الآتى بالإضافة إلى المستندات

الرئيسية السابقة :

- الرخصة أو الإيصال الدال على سداد رسوم ترخيص الأشغال أو تجديده.

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :-

قرش جنيه

١٠ ٣ ( ثلاثة جنيهات ) ضريبة نوعية وعشرة قروش رسم تنمية موارد على الترخيص النهائى .

١٠ - ( عشرة قروش ) ثمن نموذج الترخيص عند صرفه .

هذا بالإضافة إلى المبالغ المقررة وفقا لنوع الأشغال الموضح بالجدول التالى :